



اللقب:

الاسم:

الفوج:

يوم: 11 جانفي 2026
التوقيت: 10:15-08:15

إمتحان القانون الجزائري للأعمال

السؤال الأول (10 نقاط): اختر الإجابة الصحيحة مما يلي بوضع علامة (X):

<p>2- حتى تكتمل وتتحقق غاية جريمة تبييض الأموال فهي معنية بما يلي:</p> <p><input type="radio"/> توظيف وإبداع المال</p> <p><input type="radio"/> الإدماج</p> <p><input type="radio"/> التمويل</p> <p><input checked="" type="radio"/> كل ما سبق (1)</p>	<p>1- للحد من أثار الندرة في جريمة المضاربة غير المشروعة تعتمد الدولة على:</p> <p><input type="radio"/> آلية التسعير</p> <p><input checked="" type="radio"/> آلية اليقظة (1)</p> <p><input type="radio"/> آلية التحقيق</p> <p><input type="radio"/> كل ما سبق</p>
<p>4- كل رفع أو خفض مصطنع في أسعار السلع أو البضائع أو الأوراق المالية يعبر عن:</p> <p><input type="radio"/> جريمة الاختلاس</p> <p><input type="radio"/> جريمة تبييض الأموال</p> <p><input checked="" type="radio"/> جريمة المضاربة غير المشروعة (1)</p> <p><input type="radio"/> كل ما سبق</p>	<p>3- صنف المشرع الجزائري جريمة الغش في المواد المصنعة على أنها:</p> <p><input type="radio"/> مخالفة وجنحة</p> <p><input type="radio"/> مخالفة وجناية</p> <p><input checked="" type="radio"/> جنحة وجناية (1)</p> <p><input type="radio"/> جنحة</p> <p><input type="radio"/> كل ما سبق</p>
<p>6- من مخاطر الغش في المواد المصنعة على الاقتصاد:</p> <p><input type="radio"/> إضعاف الحركة التجارية في الأسواق</p> <p><input type="radio"/> إرهاب خزينة الدولة</p> <p><input type="radio"/> التأثير سلبا على حركة التصدير</p> <p><input checked="" type="radio"/> كل ما سبق (1)</p>	<p>5- أخذ المشرع الجزائري في جريمة الرشوة بنظام:</p> <p><input type="radio"/> وحدة الرشوة</p> <p><input checked="" type="radio"/> ثنائية الرشوة (1)</p> <p><input type="radio"/> سلبية الرشوة</p> <p><input type="radio"/> كل ما سبق</p>
<p>8- تشدد العقوبات في جريمة الملكية الفكرية إذا كانت:</p> <p><input type="radio"/> تمس حقوق مؤلف معروف</p> <p><input type="radio"/> تمس منتجات ذات حقوق اقتصادية مهمة</p> <p><input type="radio"/> التعدييات متكررة أو على نطاق واسع</p> <p><input checked="" type="radio"/> كل ما سبق (1)</p>	<p>7- يتطلب قيام الركن المعنوي في جريمة الاختلاس توفر:</p> <p><input type="radio"/> القصد العام</p> <p><input type="radio"/> القصد الخاص</p> <p><input checked="" type="radio"/> القصد العام والخاص (1)</p> <p><input type="radio"/> كل ما سبق</p>

السؤال الثاني (04 نقاط): نصت المادة 60 من المرسوم التشريعي رقم 93-10 المتعلق بإنشاء بورصة القيم المنقولة وتنظيمها على مجموعة من الأفعال التي تشكل جرائم البورصة.

المطلوب: أذكر الأشكال الثلاثة لجرائم البورصة التي حددها المشرع.

- 1- ... جريمة: دافندنا: الإسهار (1)
- 2- ... جريمة: نشر معلومات خاطئة أو مضللة (1)
- 3- ... جريمة: القيام بأعمال غير مشروعة في السوق المنظمة (البورصة) (1)

1. ... من حيث العناصر ... (1) ... المادة 41 ... (2) ... المادة 48 ...

السؤال الثالث (18 نقاط): مسألة افتراضية: (م) موظف عمومي بالبلدية أمين صندوق الإيرادات كلف مؤقتا بإدارة واستلام عروض صفقة لإنجاز مصابيح الإضاءة العمومية للمدينة من قبل المؤسسات المشاركة، أسد (م) لأحد المشاركين بمعلومات عن العروض المقدمة قبل تقديمه لعرضه، مما جعله يفوز بالصفقة وأقرضه مبلغا من أموال الصندوق المكافئ به علما أن الشخص المعنوي الذي فاز بالصفقة هو في مرحلة تمويه وإخفاء لمصدر أمواله حيث أنه يريد إدماجها في المشروع وهي عائدات من تجارته في المخدرات.

المطلوب: حدد الجرائم الموجودة وأركان كل منها.

أركانها

الرقم	الجريمة	الركن الشرعي	الركن المفترض	الركن المادي	الركن المعنوي
01	مخسنة للمخدرات	مما المادة 41 من قانون العقوبات الفساد وسلبه بما يقرب من نصف الموقوف بأجيب من 6 أشهر إلى 3 سنوات (1)	تدبير المادة 41 من قانون المخدرات العناصر أن يكون الذكيان أو يعجل به أي صفة (أهيبا) (1) صندوق الإيرادات قام بأقراصه عند أموال الموقوف	السلوك المحرم أن يسر بمعلومات العرفية وأقرها عدلها عند أموال الهيئة وقها كالف به عمل الجريمة (لأموال) علاقة الخاني مثل (1) الجريمة: لولم يكلف أهيبا صندوق الإيرادات مؤقتا لما استطاع الإفلات	أهيبا. لولم علم أن مثل الذي ليس له نص ملك للدولة وقد سلم له بكم وطريقته للآن إرادته بأن يجهت إلى طوافه (1) تفحص من أموال الموقوف وتبين كانت الصنف على نحو غير مشروع تدبير مما في عام: قام الشخص المعنوي بإقراصه والشرعية على الأموال المتعلقة عليها من جريمة الاحتطاس مع علمه أنها عائدات إرهابية وأقرصها مع عائدات من تجارة المخدرات تدبير ما: قام بدم بإقراصه وتحويل المصدر ع الخسائر للأموال
02	مخسنة تدبير الماحول	مما المادة 389 م 1 من قانون العقوبات يعاقب بالتفويض ب نقل عدد مرات العدالة وهي لغرام التدبير الطبيعي (1) المصادر: مصادر الوسائل المستخدمة في ارتكاب الجريمة (أموال) ويمكن عقوبة تكميلية: منع من إدارة نشاط أو حل التدبير م/ الإقصاص في المقتات العمومية	التدبير المضحك في ح تصرف الأموال أن تكون عائدات الجريمة بأن تدبير عملية أوج تدبير مما المادة 389 م 1 مكرر من قانون العقوبات صا أموال المتكلمة وأموال الممنوع نواله ع الممنوع قد تم استعراضها بإقراصه من أموال الأنجب عن المخدرات	السلوك الإيجابي هو إقراص أو تفويض القدرية الحقيقية للأموال المتمكنة أو تفويضها (1) مثل الجريمة: مما المال العائدات المتصل عليها الأموال غير الممنوعة المتصل عليها من المرائم السابقة.	تدبير مما في عام: قام الشخص المعنوي بإقراصه والشرعية على الأموال المتعلقة عليها من جريمة الاحتطاس مع علمه أنها عائدات إرهابية وأقرصها مع عائدات من تجارة المخدرات تدبير ما: قام بدم بإقراصه وتحويل المصدر ع الخسائر للأموال

بالنوسق والرجوع
أسادة المحاسب حمة مساهم